تكرره بتحقق العلم بالانتاج وسم ما في المقدمة التي فوجود اي وقع فيها
الاصغر من هذه الحدود صغرى لاشتمالها على الاصغر وما وقع فيها الاكبر منها
كبرى لاشتمالها على الاكبر وسم الهيئة الحاصلة مما وضع الاوسط عنه عند الاصغر
موضوعا كان او محمولا وعند الاكبر كذلك بالقياس باعتبار هذه الهيئة شكلا
وهو منحصر في اربعة اشكال وذلك لانه متى اخذ اوسطها اي الاوسط بين
الحدود محمولا لصغرى القياس وموضوعا لكبراه فهو الشكل الاول لانه وارد على
المنظم الطبيعي المبين الانتاج لان النظم الطبيعي الانتقال من موضوع الى
محموله وهذا لا يوجد الا في الاول ولهذا وضع في الرتبة الاولى وسمي اولا كقولنا
كل جسم مؤلف محدث فكل جسم محدث او محمولها بين اي الصغرى والكبرى فهو
الشكل الثاني لموافقته الاول في اشرف مقدمتيه وهي الصغرى كقولنا كل انسان
حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان فلا شيء من الانسان بفرس موضوعتين
فهو الشكل الثالث لموافقته الاول في اخس مقدمتيه وهي الكبرى كقولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق والواقع فيه فهو الشكل
الرابع المخالفة الاول في مقدميه معا ولهذا اسقطه الشيخ والفارابي
من الاعتبار كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق

واشترطوا الاولى في الصغرى ... ايجابها كلية في الكبرى
لتنتج الموجبات بتين ... مع ذات ايجاب وسالبين
مع سالب ولتكن الاختلاف ... كيف وكلية كبرى لتنتفي
كليتان بالنتج كلتيهما ... سالبة مختلفا كميهما

يسالبه جزئي فاشترطوا لانتاج الاشكال الاربعة شرائط بحسب كيفيه
المقدمات وكميتها فاشترطوا لانتاج الاولى في الصغرى منه ايجابها وفي
الكبرى منه كليتها اما ايجاب الصغرى فلان الحكم في الكبرى بانتساب الاكبر
الى ما شيء له الاوسط فلو حكم في الصغرى بسلب الاوسط لم يتبع
الاصغر تحته الاوسط فلا ينتج واما كلية الكبرى فلانه لو لم يكن كذلك
فلا انتاج لانه يمكن ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير الاصغر

كما يقال كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس وانما اشترطوا ذلك لتنتج
الصغر بانه الموجبتان الكلية والجزئية مع كبرى موجبة كلية تين اي موجبة
كلية ان كانت الصغرى كلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا او موجبة
جزئية ان كانت الصغرى جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا او
مع كبرى سالبة كلية سالبتين اي سالبة كلية ان كانت الصغرى كلية
كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا او سالبة جزئية ان كانت
الصغرى جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا وضربه
المنتجة اربعة حاصلة من ضرب الصغيرتين الموجبتين في الكبريتين الكليتين
والقياس يقتضي ان يكون لكل شكل من الاشكال الاربعة ستة عشر ضربا
حاصلة من ضرب لكل الضربات المخصوصات الاربع لكن الضرب المنتجة من ذلك
بحسب ما شرط في كل شكل منها اقل من ذلك فاشتراط ايجاب الصغرى في هذا الشكل
اسقط ثمانية حاصلة من ضرب الصغيرتين السالبتين في الكبريات الاربع
واشتراط كلية الكبرى اسقط اربعة حاصلة من ضرب الكبريتين المجزئتين
في الصغيرتين الموجبتين فبقي اربعة وقد ذكرة باسمائها والتذكير في قولي
وسالبين مع سالب نظر المعنى القضية اي القول المخصوص واشترطوا لانتاج
الثاني اختلاف مقدميه في الكيف اي الايجاب والسلب وكلية الكبرى
منهما لانه لو انتفى احد الشرطين لحصل الاختلاف وهو صدق القياس تلزم
مع الايجاب وتارة مع السلب والاختلاف يوجب العدم اي عدم الانتاج
لا معناه استلزم القياس النتيجة اما عدما تقديرا انتفا الاول فلا يصدق
قولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان او وكل صاهل حيوان والحق
الايجاب في الاول والسلب في الثاني وقولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا
شيء من الفرس بحجر ولا شيء الناطق بحجر والحق السلب في الاول والايجاب
في الثاني واما عدما تقديرا انتفا الثاني فلانه لصدق قولنا لا شيء من
الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس او وبعض الصاهل فرس والحق الايجاب
في الاول والسلب في الثاني وقولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)